

Distr.: General  
23 October 2006  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



### اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السابعة والثلاثون

١٥ كانون الثاني/يناير - ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧

### جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - إعلان رسمي من الأعضاء الجدد في اللجنة.
- ٣ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٤ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٥ - تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها في الفترة الممتدة من الدورة السادسة والثلاثين إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة.
- ٦ - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٧ - تنفيذ المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ٨ - سبل ووسائل التعجيل بعمل اللجنة.
- ٩ - أنشطة اللجنة المضطلع بها في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة.
- ١١ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورها السابعة والثلاثين.



## الشروح

### البند ١

#### افتتاح الدورة

سوف يفتتح ممثل الأمين العام الدورة السابعة والثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

### البند ٢

#### إعلان رسمي من الأعضاء الجدد في اللجنة

وفقا للمادة ١٥ من النظام الداخلي للجنة، يدلي الأعضاء الجدد في اللجنة بالبيان الرسمي الوارد في تلك المادة.

### البند ٣

#### انتخاب أعضاء المكتب

تنتخب اللجنة رئيسا لها وثلاثة نواب للرئيس ومقررا لمدة سنتين وفقا للمادة ١٩ من الاتفاقية والمادتين ١٦ و١٧ من النظام الداخلي للجنة. وسوف تنتهي فترة ولاية أعضاء المكتب الذين ستنخبهم اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين المعقودة في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وبمقتضى المادة ٢٠ من النظام الداخلي للجنة، إذا لم يعد أحد أعضاء المكتب عضوا في اللجنة أو أعلن عدم استطاعته مواصلة عضويته في اللجنة أو لم يعد لأي سبب من الأسباب قادرا على تأدية مهام عضو المكتب، يُنتخب عضو مكتب جديد من نفس المنطقة للفترة المتبقية من مدة عضوية سلفه.

### البند ٤

#### إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

تنص المادة ٩ من النظام الداخلي على أن يكون البند الموضوعي الأول في جدول الأعمال المؤقت لأي دورة هو إقرار جدول الأعمال. وتنص المادة ٧ على أن يعد الأمين العام جدول الأعمال المؤقت لكل دورة بالتشاور مع الرئيس، وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في المواد من ١٧ إلى ٢٢ من الاتفاقية.

وقد أقرت اللجنة، في دورتها السادسة والثلاثين، جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والثلاثين.

## الوثائق

جدول الأعمال المؤقت والشروح (CEDAW/C/2007/I/1)

### البند ٥

تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها بين الدورتين السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين للجنة

ستقوم الرئيسة، في إطار هذا البند، بإطلاع اللجنة على الأنشطة والأحداث التي حرت منذ انعقاد الدورة السابقة وكان لها تأثير على أعمال اللجنة.

### البند ٦

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ١٨ من الاتفاقية على أن تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تقدم إلى الأمين العام تقريرا عما اتخذته من تدابير تشريعية أو قضائية أو إدارية أو غيرها من أجل إنفاذ أحكام الاتفاقية وعن أي تقدم آخر تم إحرازه في ذلك الصدد، لكي تنظر فيه اللجنة. ويتعين تقديم هذه التقارير في غضون سنة واحدة من بدء نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى الدولة المعنية، وبعد ذلك كل أربع سنوات على الأقل، وكلما طلبت اللجنة ذلك.

واستنادا إلى ما أذنت به الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٦٠، ستجتمع اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين لمدة أقصاها سبعة أيام في إطار مجلسين متوازيين للنظر في التقارير الدورية التي تقدمها الدول الأطراف. وقررت اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين أن تدعو ١٤ دولة طرفا لتقديم تقاريرها الدورية، ودولة طرفا واحدة لتقديم تقريرها الأولي. ووافقت الدول الأطراف الخمس عشرة كلها على ذلك الطلب.

واتفقت اللجنة في دورتها السادسة والثلاثين على الحاجة إلى وضع معايير أساسية وثابتة لتحديد أعضاء المجلسين مع تسليمها بالحاجة إلى توخي قدر من المرونة لإدخال تعديلات في تكوين المجلسين، حسب الاقتضاء. وتشمل تلك المعايير التوزيع الجغرافي العادل للخبراء بين المجلسين؛ ومدة خبرة الخبراء من أعضاء اللجنة؛ وتعيين الخبراء من مواطني دولة مقدمة لتقرير في مجلس لا ينظر في تقرير هذه الدولة الطرف؛ وتعيين أعضاء من مكتب اللجنة في كل من المجلسين؛ وتحقيق التوازن الجغرافي، قدر الإمكان، بين الدول التي سينظر في تقاريرها في كل مجلس. ووافقت اللجنة، آخذة في اعتبارها هذه المعايير، على البت في اختيار

أعضاء هذين المجلسين بناء على اقتراح يقدمه مكتبها قبل كل دورة كي تتخذ اللجنة إجراء بشأنه.

وفي الدورة السادسة والثلاثين أيضا، حددت اللجنة تكوين المجلسين المتوازيين للدورة السابعة والثلاثين (انظر المرفق الثاني).

وستعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والثلاثين، التقارير التالية: التقريران الدوران الثاني والثالث المجمعان لأذربيجان (CEDAW/C/AZE/2-3)؛ التقريران الدوران الرابع والخامس المجمعان وكذلك التقرير الدوري السادس لبولندا (CEDAW/C/POL/4-5) و CEDAW/C/POL/6)؛ التقرير الدوري السادس لبيرو (CEDAW/C/PER/6)؛ التقرير الدوري الثالث لسورينام (CEDAW/C/SUR/3)؛ التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المجمعان لطاجيكستان (CEDAW/C/TJK/1-3)؛ التقريران الدوران الخامس والسادس المجمعان لفييت نام (CEDAW/C/VNM/5-6). التقرير الدوري الثاني لكازاخستان (CEDAW/C/KAZ/2)؛ التقريران الدوران الخامس والسادس المجمعان لكولومبيا (CEDAW/C/COL/5-6)؛ التقريران الدوران الثاني والثالث المجمعان للمديف (CEDAW/C/MDV/2-3)؛ التقريران الدوران الثاني والثالث المجمعان لناميبيا (CEDAW/C/NAM/2-3)؛ التقرير الدوري السادس للنمسا (CEDAW/C/AUT/6)؛ التقرير الدوري السادس لنيكاراغوا (CEDAW/C/NIC/6)؛ التقريران الدوران الثاني والثالث المجمعان للهند (CEDAW/C/IND/2-3)؛ التقرير الدوري الرابع لهولندا (CEDAW/C/NLD/4) و CEDAW/C/NLD/4/Add.1)؛ التقرير الدوري السادس لليونان (CEDAW/C/GRC/6).

وتنص المادة ٥١ من النظام الداخلي على أن يحضر ممثلو الدولة الطرف جلسات اللجنة التي يجري فيها النظر في تقرير تلك الدولة وأن يشتركوا في المناقشات ويجيبوا عن الأسئلة المتعلقة بالتقرير. وقد أخطر الأمين العام الدول الأطراف المعنية بالتواريخ المبدئية لنظر اللجنة في تقاريرها في دورتها السابعة والثلاثين.

وتنص المادة ٤٩ من النظام الداخلي على أن يخطر الأمين العام اللجنة في كل دورة بعدم تسلّم أي تقرير مطلوب من دولة طرف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية. ويقدم الأمين العام أيضا إلى اللجنة قائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية. وكذلك قائمة بالتقارير التي قدمتها الدول الأطراف في الاتفاقية ولم تنظر اللجنة فيها بعد.

وسيعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والثلاثين، تقرير الأمين العام عن حالة تقديم التقارير من جانب الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (CEDAW/C/2007/I/2).

وقبل كل دورة، يجتمع فريق عامل لما قبل الدورة تابع للجنة، لكي يعد قائمة بالمسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير تقدم إلى ممثلي الدول الأطراف قبل الجلسات المقرر مناقشة تقاريرها فيها. وقد اجتمع الفريق العامل لما قبل الدورة السابعة والثلاثين في نيويورك، في الفترة من ٣١ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦. وسيُعرض على اللجنة تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة وردود الدول الأطراف على قوائم المسائل والأسئلة التي أعدها الفريق العامل لما قبل الدورة.

## الوثائق

التقريران الدوريات الثاني والثالث المجمعان لأذربيجان (CEDAW/C/AZE/2-3)

التقريران الدوريات الرابع والخامس المجمعان وكذلك التقرير الدوري السادس لبولندا (CEDAW/C/POL/4-5 و CEDAW/C/POL/6)

التقرير الدوري السادس لبيرو (CEDAW/C/PER/6)

التقرير الدوري الثالث لسورينام (CEDAW/C/SUR/3)

التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المجمعان لطاجيكستان (CEDAW/C/TJK/1-3)

التقريران الدوريات الخامس والسادس المجمعان لفيت نام (CEDAW/C/VNM/5-6)

التقرير الدوري الثاني لكازاخستان (CEDAW/C/KAZ/2)

التقريران الدوريات الخامس والسادس المجمعان لكولومبيا (CEDAW/C/COL/5-6)

التقريران الدوريات الثاني والثالث المجمعان للمديف (CEDAW/C/MDV/2-3)

التقريران الدوريات الثاني والثالث المجمعان لناميبيا (CEDAW/C/NAM/2-3)

التقرير الدوري السادس للنمسا (CEDAW/C/AUT/6)

التقرير الدوري السادس لنيكاراغوا (CEDAW/C/NIC/6)

التقريران الدوريات الثاني والثالث المجمعان للهند (CEDAW/C/IND/2-3)

التقرير الدوري الرابع لهولندا (CEDAW/C/NLD/4 و CEDAW/C/NLD/4/Add.1)

التقرير الدوري السادس لليونان (CEDAW/C/GRC/6)

تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة (CEDAW/PSWG/2007/I/CRP.I)

قوائم المسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير

أذربيجان (CEDAW/C/AZE/Q/3)

بولندا (CEDAW/C/POL/Q/6)

بيرو (CEDAW/C/PER/Q/6)

سورينام (CEDAW/C/SUR/Q/3)

طاجيكستان (CEDAW/C/TJK/Q/3)

فييت نام (CEDAW/C/VNM/Q/6)

كازاخستان (CEDAW/C/KAZ/Q/2)

كولومبيا (CEDAW/C/COL/Q/6)

ملديف (CEDAW/C/MDV/Q/3)

ناميبيا (CEDAW/C/NAM/Q/3)

النمسا (CEDAW/C/AUT/Q/6)

نيكاراغوا (CEDAW/C/NIC/Q/6)

الهند (CEDAW/C/IND/Q/3)

هولندا (CEDAW/C/NLD/Q/4)

اليونان (CEDAW/C/GRC/Q/6)

الردود على قوائم المسائل والأسئلة المتصلة بالتقارير

أذربيجان (CEDAW/C/AZE/Q/3/Add.1)

بولندا (CEDAW/C/POL/Q/6/Add.1)

بيرو (CEDAW/C/PER/Q/6/Add.1)

سورينام (CEDAW/C/SUR/Q/3/Add.1)

طاجيكستان (CEDAW/C/TJK/Q/3/Add.1)

فييت نام (CEDAW/C/VNM/Q/6/Add.1)

كازاخستان (CEDAW/C/KAZ/Q/2/Add.1)

كولومبيا (CEDAW/C/COL/Q/6/Add.1)

ملديف (CEDAW/C/MDV/Q/3/Add.1)

ناميبيا (CEDAW/C/NAM/Q/3/Add.1)

النمسا (CEDAW/C/AUT/Q/6/Add.1)

نيكاراغوا (CEDAW/C/NIC/Q/6/Add.1)

الهند (CEDAW/C/IND/Q/3/Add.1)

هولندا (CEDAW/C/NLD/Q/4/Add.1)

اليونان (CEDAW/C/GRC/Q/6/Add.1)

## البند ٧

### تطبيق المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

تنص المادة ٢١ من الاتفاقية على أنه يجوز للجنة أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على دراسة التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف. كما تنص على أن تُدرج هذه المقترحات والتوصيات العامة في تقرير اللجنة، مشفوعة بتعليقات الدول الأطراف عليها، إن وجدت.

وسوف تقوم فرقنا العمل المعنيتان بإعداد التوصية العامة بشأن النساء المهاجرات والتوصية العامة بشأن المادة ٢ بإطلاع اللجنة على ما أحرزناه من تقدم.

وتنص المادة ٢٢ من الاتفاقية على أنه يحق للوكالات المتخصصة أن تُمثل أثناء النظر في تطبيق ما يندرج في نطاق أنشطتها من أحكام الاتفاقية، ويجوز للجنة أن تدعو الوكالات المتخصصة إلى تقديم تقارير عن تطبيق الاتفاقية في تلك المجالات. وستعرض على اللجنة، في دورتها السابعة والثلاثين، مذكرة من الأمين العام بشأن تقارير الوكالات المتخصصة عن ذلك الموضوع (CEDAW/C/2007/I/3، والإضافات).

## الوثائق

مذكرة من الأمين العام عن التقارير المقدمة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة عن تطبيق الاتفاقية في المجالات الواقعة ضمن نطاق أنشطتها (CEDAW/C/2007/I/3)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (CEDAW/C/2007/I/3/Add.1)

تقرير منظمة الصحة العالمية (CEDAW/C/2007/I/3/Add.2)

تقرير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (CEDAW/C/2007/I/3/Add.3)

تقرير منظمة العمل الدولية (CEDAW/C/2007/I/3/Add.4)

## البند ٨

### سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة

تعد الأمانة العامة قبل كل دورة تقريراً لما قبل الدورة عن سبل ووسائل تحسين أعمال اللجنة، يتضمن معلومات تقدمها الأمانة العامة أو تعليقات يُديها أعضاء اللجنة أو معلومات عن تطورات حدثت في مجالات أخرى من نظام حقوق الإنسان (CEDAW/C/2007/I/4).

## الوثائق

تقرير الأمانة العامة (CEDAW/C/2007/I/4)، و (Add.1)

## البند ٩

أنشطة اللجنة المضطلع بها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

عقب دخول البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة حيز النفاذ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، شكلت اللجنة الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري. وسوف تعين اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين خمسة من أعضائها للعمل في الفريق العامل لفترة سنتين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

وسيعقد الفريق العامل دورته التاسعة في الفترة من ٥ إلى ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

وسوف تواصل اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين تنفيذ ولايتها بموجب المادتين

٢ و ٨ من البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

## البند ١٠

### جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة

قررت اللجنة، في دورتها العاشرة، أن يتم في نهاية كل دورة إقرار مشروع جدول أعمال الدورة التالية للجنة.

## الوثائق

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة.

## البند ١١

اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها السابعة والثلاثين

## المرفق الأول

## تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
<b>الاثنين، ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٥٦</b>		
الساعة ١١/٠٠-١٠/٠٠	١	افتتاح الدورة.
	٢	إعلان رسمي من الأعضاء الجدد في اللجنة
	٣	انتخاب أعضاء المكتب
	٤	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٥	تقرير الرئيسة عن الأنشطة المضطلع بها في الفترة الممتدة من الدورة السادسة والثلاثين إلى الدورة السابعة والثلاثين للجنة
	٦	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة تقرير الفريق العامل لما قبل الدورة
	٧	تطبيق المادة ٢١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: بيان استهلاكي
	٨	سبل ووسائل التعجيل بأعمال اللجنة: بيان استهلاكي
الساعة ١٣/٠٠-١١/٠٠ (جلسة مغلقة)		اجتماع غير رسمي مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠		اجتماع غير رسمي مع المنظمات غير الحكومية
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٧ و ٨ و ٩	الفريق العامل الجامع
<b>الثلاثاء، ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٥٧</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦	النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية كازاخستان، التقرير الدوري الثاني (CEDAW/C/KAZ/2)
	٦	عرض من ممثل الدولة الطرف
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
	٦	بولندا، التقريران الدوريان الرابع والخامس المجتمعان والتقرير الدوري السادس (CEDAW/C/POL/4-5 و CEDAW/C/POL/6)
	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الموثائق/البرنامج
<b>الجلسة ٧٥٨</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	كازاخستان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	بولندا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الأربعاء، ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٥٩</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	اليونان، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/GRC/6)
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	فييت نام، التقريران الدوران الخامس والسادس المجمعان (CEDAW/C/VNM/5-6)
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٦٠</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	اليونان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	فييت نام (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الخميس، ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٦١</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٠/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	الهند، التقريران الدوران الثاني والثالث المجمعان (CEDAW/C/IND/2-3)
الساعة ١٠/٣٠-١٣/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الموائق/البرنامج
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	نيكاراغوا، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/NIC/6)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٦٢</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	الهند (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	نيكاراغوا (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الجمعة، ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٦٣</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	بيرو، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/PER/6)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	ملديف، التقريران الدوريان الثاني والثالث المجمعان (CEDAW/C/MDV/2-3)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٦٤</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	بيرو (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	ملديف (تابع)
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الاثنين، ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
الساعة ١٠/٠٠ - الظهر		اجتماع غير رسمي مع المنظمات غير الحكومية
الظهر - الساعة ١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٧	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٨/٠٠-١٥/٠٠ (جلسة مغلقة)	٩	أنشطة اللجنة المضطلع بها في إطار البروتوكول الاختياري

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
<b>الثلاثاء، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٦٥</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
	أذربيجان، التقريران الدوريان الثاني والثالث المجمعان (CEDAW/C/AZE/2-3)	
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
	النمسا، التقرير الدوري السادس (CEDAW/C/AUT/6)	
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٦٦</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
	أذربيجان (تابع)	
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
	النمسا (تابع)	
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الأربعاء، ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٦٧</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
	ناميبيا، التقريران الدوريان الثاني والثالث المجمعان (CEDAW/C/NAM/2-3)	
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
	هولندا، التقرير الدوري الرابع (CEDAW/C/NLD/4 و CEDAW/C/NLD/4/Add.1)	
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف
١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٦٨</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
	ناميبيا (تابع)	
الساعة ١٧/٠٠-١٥/٠٠	٦ (تابع)	
الساعة ١٨/٠٠-١٧/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الوثائق/البرنامج
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	هولندا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الخميس، ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٦٩</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	سورينام، التقرير الدوري الثالث (CEDAW/C/SUR/3)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	كمبوديا، التقريران الدوران الخامس والسادس المجمعان (CEDAW/C/VNM/5-6)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٧٠</b>		
<b>المجلس ألف</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	سورينام (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	كولومبيا (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل
<b>الجمعة، ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧</b>		
<b>الجلسة ٧٧١</b>		
<b>المجلس باء</b>		
الساعة ١٠/٣٠-١٠/٠٠	٦ (تابع)	طاجيكستان، التقارير الدورية الأولى والثاني والثالث المجمعان (CEDAW/C/TJK/1-3)
الساعة ١٣/٠٠-١٠/٣٠	٦ (تابع)	عرض من ممثل الدولة الطرف أسئلة الخبراء وحوار مع اللجنة
<b>الجلسة ٧٧٢</b>		
الساعة ١٥/٠٠-١٧/٠٠	٦ (تابع)	طاجيكستان (تابع)
الساعة ١٧/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ (تابع)	الفريق العامل الجامع

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال	الموثائق/البرنامج
الاثنين، ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٧ و ٨ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٩ (تابع)	أنشطة اللجنة المضطلع بها في إطار البروتوكول الاختياري
الثلاثاء، ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الأربعاء، ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الخميس، ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ و ٩ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠-١٨/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ و ٩ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الجمعة، ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧		
الساعة ١٠/٠٠-١٣/٠٠ (جلسة مغلقة)	٦ و ٧ و ٨ و ٩ (تابع)	الفريق العامل الجامع
الساعة ١٥/٠٠-١٦/٠٠ (جلسة مغلقة)	٧ و ٨ و ٩ (تابع)	اعتماد تقرير الفريق العامل الجامع
الجلسة ٧٧٣		
الساعة ١٦/٠٠-١٨/٠٠	١٠	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة
	١١	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والثلاثين

## المرفق الثاني

عرض عام لبرنامج العمل المقترح للدورة السابعة والثلاثين للجنة وتكوين  
مجلسي اللجنة

التاريخ	الجلسات العامة	الجلس ألف	الجلس باء
		دوركاس كوكر أبيه	مغاليس أروتشا
		شانتي دايريام	فردوس أرا بيغوم
		كيس فليترمان	مريم بلميهوب-زرداني
		نائلة جبر	سايسوري تشوتيكول
		روث هالبرين-كداري	فرانسواز غاسبار
		فيوليتا نويباور	تيزيانا مايولو
		سيلفيا بيمنتيل	برامبلا باتن
		فوميكو سايغا	هازيل شيلتون
		هنا بيت شوب-شيلينغ	دوبرافكا شيمونوفيتش
		هايسو شين	أنامه تان
		غليندا سيمز	ماريا ريغينا تافاريس دا سيلفا
			شياوتشياو زو
١٥ كانون الثاني/يناير	افتتاح الدورة واجتماعان مع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية		
الجلسة ٧٥٦			
١٦ كانون الثاني/يناير		كازاخستان	بولندا
الجلسات ٧٥٧ و ٧٥٨			
١٧ كانون الثاني/يناير		اليونان	فييت نام
الجلسات ٧٥٩ و ٧٦٠			
١٨ كانون الثاني/يناير		الهند	نيكاراغوا
الجلسات ٧٦١ و ٧٦٢			
١٩ كانون الثاني/يناير		بيرو	ملديف
الجلسات ٧٦٣ و ٧٦٤			
٢٢ كانون الثاني/يناير	اجتماع مع المنظمات غير الحكومية وبنود أخرى		
٢٣ كانون الثاني/يناير		أذربيجان	النمسا
الجلسات ٧٦٥ و ٧٦٦			

التاريخ	الجلسات العامة	الجلس ألف	الجلس باء
٢٤ كانون الثاني/يناير		ناميبيا	هولندا
الجلسستان ٧٦٧ و ٧٦٨			
٢٥ كانون الثاني/يناير		سورينام	كولومبيا
الجلسستان ٧٦٩ و ٧٧٠			
٢٦ كانون الثاني/يناير	طاجيكستان		
الجلسستان ٧٧١ و ٧٧٢			
٢٩ كانون الثاني/يناير	جلسة مغلقة		
٣٠ كانون الثاني/يناير	جلسة مغلقة		
٣١ كانون الثاني/يناير	جلسة مغلقة		
١ شباط/فبراير	جلسة مغلقة		
٢ شباط/فبراير	اختتام الدورة (مساء)		